

213261 - يستعمل الجوال قبل صلاة الفجر في المسجد لإيقاظ أهله وأصدقائه .

السؤال

عندنا المؤذن دائما يتحدث في الجوال قبل صلاة الفجر في المسجد لإيقاظ الأهل والأصدقاء ، ويضع جواله أمامه في ركعتي تحية المسجد أو سنة الفجر لتلقي مكالماتهم ، ليخبروه إن كانوا أيقاظا أم لا ، من خلال الرنين . فهل يجوز ذلك لكون نيته حسنة ، أم أولى له عمل ذلك خارج المسجد ، أم ماذا ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

تقدم أن الكلام في المسجد ينقسم إلى قسمين :

– أن يكون فيه تشويش على المصلين والقارئ والدارسين ، فهذا لا يجوز .

– أن لا يكون فيه تشويش على أحد ، فهذا إن كان في أمر من الخير ، فهو خير .

وإن كان في أمر الدنيا : فإن منه ما هو ممنوع ، ومنه ما هو جائز ؛ فمن الممنوع البيع والشراء والإجارة وإنشاد الضالة . ومن الجائز : أن يتحدث الناس في أمور الدنيا بالحديث الصدق الذي ليس فيه شيء محرم .

روى الإمام أحمد (18543) عن فروة بن عمرو البياضي : " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَلَى النَّاسِ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَقَدْ عُلَّتْ أَصْوَاتُهُمْ بِالْقِرَاءَةِ فَقَالَ : (إِنَّ الْمُصَلِّيَّ يُنَاجِي رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَلْيَنْظُرْ مَا يُنَاجِيهِ ، وَلَا يَجْهَرُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقُرْآنِ) .

ورواه علي بن الجعد في "مسنده" (1575) وزاد : (فتؤذوا المؤمنين) .

وصححه الألباني في "الصحيحة" (1597) .

وقال الحافظ ابن رجب رحمه الله :

" رفع الأصوات في المسجد على وجهين :

أحدهما : أن يكون بذكر الله وقراءة القرآن والمواعظ وتعليم العلم وتعلمه ، فما كان من ذلك حاجة عموم أهل المسجد إليه ، مثل الأذان والإقامة وقراءة الإمام في الصلوات التي يجهر فيها بالقراءة ، فهذا كله حسن مأمور به .

وما لا حاجة إلى الجهر فيه ، فإن كان فيه أذى لغيره ممن يشتغل بالطاعات كمن يصلي لنفسه ويجهر بقراءته ، حتى يغلط من يقرأ إلى جانبه أن يصلي ، فإنه منهي عنه " انتهى من " فتح الباري " لابن رجب (3/ 282) .

وينظر إجابة السؤال رقم : (141553) .

ثانيا :

إيقاظ المسلمين للصلاة ، وخاصة صلاة الفجر ، من التعاون على البر والتقوى ، وقد سئل الشيخ ابن باز رحمه الله :

هل له أن يوصي الجيران والإخوان الحريصين على صلاة الفجر لإيقاظه ؟

فأجاب : " نعم ، طيب هذا ، من باب التعاون على البر والتقوى ، إذا كان قد ينام وقد لا يسمع الساعة في شدته ، لا بد أن

يوصي أهله الذين عنده في البيت : أمه ، وأخواته يجاهدون معه ، يوقظونه ، عليهم التعاون معه ، الله جل وعلا يقول:

(وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى) فعلى أمه وعلى أخته وعلى من في البيت أن يساعدوه في هذا ؛ لأنه قد لا يسمع الساعة في شدة

نومه " .

انتهى من " فتاوى نور على الدرب " (115 / 7) .

فإذا كان هذا المؤذن يستعمل الجوال في المسجد لإيقاظ الناس لصلاة الفجر ، ولم يترتب على ذلك تشويش على المصلين أو

القارئ أو الذاكرين ، كما هو ظاهر حاله ، ولم يترتب عليه تشغيل رنات موسيقية بالمسجد : فلا حرج عليه في ذلك ، وهو من

التعاون على البر والتقوى .

أما إذا ترتب على ذلك تشويش على المصلين وأهل المسجد فإنه يتعين عليه الخروج من المسجد أو دخول غرفة الإمام

والاتصال بهم .

والذي يظهر أن تشغيله للهاتف ، وهو في صلاة السنة ، أو تحية المسجد : لا يخلو عن شغل وتشويش على من بجواره من

المصلين ، أو عليه هو ، على أقل تقدير ، وليس له أن ينشغل في صلاته بأمر غيره ؛ فإن في الصلاة شغلا عما سواها ، ولو من

أعمال الخير .

ويراعى أيضا عدم صدور أصوات موسيقية محرمة ، فلا يجوز له ترك جواله يعمل وهو يصلي السنة ، فيحدث رنات موسيقية

من خلال اتصالات أهله وأصحابه ؛ لأن تشغيل الموسيقى في المسجد أو غيره منكر محرم لا يجوز .

انظر إجابة السؤال رقم : (34217) .

والله أعلم .